

32751 - هل على الفقير وأهله زكاة الفطر

السؤال

إنسان فقير يعول عائلة مكونة من أمه وأبيه وأولاده ، ويدركه عيد الفطر ، وليس عنده إلا صاع من الطعام فمن يخرج منه عنه ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله

إذا كان الأمر كما ذكره السائل من حال الفقير المسئول عنه ؛ فإنه يخرج الصاع عن نفسه إذا كان فاضلاً عن قوته وقوت من يعول يوم العيد وليته ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (ابدأ بنفسك ثم بمن تعول) رواه البخاري 2/117 ، 6/190 ، ومسلم 2/717 ، 718 ، 721 ، برقم (1034 ، 1036 ، 1042) .

أما من يعولهم السائل فإذا لم يكن لديهم شيء يزكون به عن أنفسهم فتسقط لقوله تعالى : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) البقرة 286/ ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : (لا صدقة إلا عن ظهر غنى) رواه البخاري (2، 117 ، 6/190) ، ومسلم 2/717 برقم (1034) ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) .

وبالله التوفيق .